

وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٧

بشأن تأجيل تجديد الطلبة الملتحقين للدراسة

بكلية العلوم الصحية التطبيقية - جامعة بنى سويف

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية

لقانون الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٣٧ لسنة ٢٠١٤ بإضافة كلية العلوم

الصحية التطبيقية إلى كليات جامعة بنى سويف؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد

والمدارس التي يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

في شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

رقم (٦٦٤) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢ بإصدار اللائحة الداخلية لكلية العلوم الصحية التطبيقية

(مرحلة البكالوريوس) - جامعة بنى سويف؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضاف البند التالي إلى الكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزاري رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه على النحو التالي :

() كلية العلوم الصحية التطبيقية - جامعة بنى سويف :

١ - قسم الرعاية الطبية والجراحية المргحة .

٢ - قسم تقنية المختبرات الطبية .

٣ - قسم البصريات وعلوم الرؤية .

٤ - قسم علوم الأشعة .

٥ - قسم صحة المجتمع والبيئة والسلوكيات الصحية .

٦ - قسم الإدارة الصحية وتقنيات المعلومات الإدارية .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في ملحق الجريدة الرسمية (الواقع المصرية) ،

ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع في ٦ من جمادى الآخرة سنة ١٤٣٨ هـ (الموافق ٢٠١٧/٣/٥ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

فريق أول / صدقى صبحى